قرار رقم (٥٠٧) لسنة ٢٠١٠
بتاريخ ١٩ /١٠ /٢٠١٠
باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى لصندوق
العطاء لضباط الأمن المركزى

******

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة فى اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة.

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣١) لسنة ١٩٩٥ بقبول تسجيل صندوق العطاء لضباط الأمن المركزى برقم (٥٥٢).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى محضر اجتماع الجمعيةُ العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٠/٣/٢١ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي .

وعلي محضرى اجتماعى لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وتعديل أنظمتها الأساسية وتصفيتها والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ بجلستيها المنعقدتين بتاريخى ٨/١٧ ، ٢٠١٠/٩/٧ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠١٠/٩/٢٢.

قـــــرر

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنصوص البندين (٢/ج ،٣) من المادة (٥) من الباب الثانى (شروط

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

العضوية والاشتراكات) والبنود (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ١٠ ، ١١) من المادة (٨) من الباب الثالث (المزايـــا) النصوص التالية :-

الباب الثانى : (شروط العضوية والاشتراكات)

مادة (٥) :

٢) الاشتراك الشهرى ورسم القيد ورسم العضوية كما يلى :-

ج) رسم العضوية :

يدفعه الضابط مرة واحدة عند انضمامه للصندوق ويكون متدرجاً وفقاً لرتبته عند الانضمام طبقاً للجدول التالى :-

الرتبة	رسم العضوية
ملازم	مائة وخمسون جنيهاً
ملازم أول	مائتان جنيه
نقيب	ثلاثمائة جنيه
رائد	ألف ومائتان جنيه
مقدم	ألفان وأربعمائة جنيه
عقيد	أربعة آلاف وخمسمائة جنيه
عميد	أربعة آلاف وسبعمائة وخمسون جنيهاً
لواء ٭	خمسة آلاف جنيه
مساعد الوزير	خمسة آلاف جنيه
مساعد أول الوزير	خمسة آلاف جنيه

٣) موارد سنوية بحد أدنى مليونى جنيه ويشترط لاستحقاق كامل الميزة التأمينيـــة تحقيق هذه الموارد بالكامل عن السنة السابقة وفى حالة عدم تحقيقها أو عـــدم تحقيق جزء منها يتعين على مجلس إدارة الـــصندوق وقـــف صـــرف المزايـــا التأمينية فوراً وإعداد دراسة اكتوارية بفحص مركزه المالى واعتمادهـــا مـــن الهيئة فى ضوء الموارد المحققة وقد تنتهى هذه الدراسة الى تخفيض المزايا أو زيادة الاشتراكات أو كليهما معاً إعتباراً من تاريخ وقف صرف المزايا التأمينية.

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

ويتم تحديد نصيب العضو من صافى الموارد السنوية لأى سنة مالية بخارج قسمة اشتراكات العضو السنوية المسددة على اجمالى الاشتراكات السنوية للأعضاء مضروباً فى صافى الموارد السنوية المستهدفة.

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (٨) :

١) عند انتهاء خدمة الضابط لإحالته للتقاعد :-

أ- بالنسبة للعضو المؤسس :-

١) فى حالة الاحالة للتقاعد اعتباراً من رتبة لواء:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع اثنان وستون ألف جنيه.

٢) فى حالة الاحالة للتقاعد قبل رتبة لواء:

يحسب للعضو مستحقاته وفقاً للفقرة (١) عاليه على أن تصرف بنسبة ٨٢% منها لرتبة عقيد سنتين وتزاد ٢% من قيمتها عن كل سنة خدمة اعتباراً من رتبة عقيد سنتين وبحد أقصى ٩٨% من الميزة.

٣) فى حالة الاحالة للتقاعد لبلوغ سن التقاعد القانونى (٦٠ سنة) قبل انقضاء سنتين فى الخدمة فى رتبة عقيد (تشمل كافة الرتب أقل من عقيد) يعامل معاملة انتهاء خدمة كعقيد سنتين أى تحسب للعضو مستحقاته وفقاً للفقرة (١) عاليه على أن تصرف بنسبة ٨٢% منها.

ب-بالنسبة للعضو غير المؤسس :-

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ألفان وخمسمائة وخمسون جنيهاً عن كل سنة اشتراك بالصندوق وبحد أقصى المزايا التأمينية المستحقة للعضو المؤسس وفقاً للفقرة (أ) بعاليه.

٢) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى المستديم :-

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع اثنان وستون ألف جنيه مهما كانت مدة اشتراكه بالصندوق.

٣) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب العجز الجزئى المستديم :-

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ٥٠% من الميزة التأمينية

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

المستحقة فى حالة العجز الكلى المستديم المنهى للخدمة أو يعامل معاملة الاحالة للتقاعد أيهما أفضل له.

٤) فى حالة انتهاء خدمة العضو بنقله خارج الأمن المركزى مع استمرار خدمته بوزارة الداخلية :-

يكون من حق العضو التمتع بكافة مزايا الصندوق مقابل استمراره فى سداد كافة الاشتراكات المحددة بالنظام أو يرد للعضو كافة مدفوعاته بالاضافة الى ٨% من قيمتها وذلك فى حالة عدم استمراره بعضوية الصندوق.

٥) فى حالة انتهاء العضوية بالاستقالة :-

فى حالة انقضاء سنتين فى الخدمة فى رتبة عقيد يعامل العضو معاملة الاحالة للتقاعد وفى الحالات الأخرى يرد للعضو كافة مدفوعاته بالاضافة الى ٨% من قيمتها.

٦) فى حالة انتهاء الخدمة لدواعى أمنية أو لأسباب مشينة :-

يرد للعضو كافة مدفوعاته دون أى فوائد.

١٠) فى حالة انتهاء الخدمة فى رتبة لواء :-

يؤدى الصندوق للعضو ميزة إضافية بواقع ٢% من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة به وذلك عن كل سنة اشتراك فى رتبة لواء.

١١) فى حالات الخروج الجماعى أياً كان سببه وعلى سبيل المثال الانسحابات أو الاستقالات الجماعية أو بسبب العجز الصحى :-

يتعين على الصندوق عدم صرف أية مستحقات لهؤلاء الأعضاء إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة.

ثانياً : إضافة بنود جديدة بأرقام (١٢ ، ١٣ ، ١٤) للمادة (٨) من الباب الثالث (المزايا) نصوصهم كالتالى :-

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (٨) :

١٢) فى حالة الاعارة لجهة خارج الوزارة والاجازات بدون مرتب :-

يلتزم العضو بأن يسدد مقدماً سنوياً الاشتراكات الخاصة بالنظام بالإضافة الى نصيبه من الموارد السنوية المستهدفة (ويستثنى من سداد الموارد السنوية

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

العضو المعار من قبل الوزارة، الموفدين فى مأموريات حفظ السلام، الحاصلون على اجازات خاصة بدون مرتب للعمل فى وظائف تابعة للأمم المتحدة) وفى حالة التأخير عن سداد الاشتراكات ونصيبه من الموارد السنوية (إن وجدت) يتم تطبيق أحكام المادة (٧) وفى حالة الوفاة أو العجز المنهى للخدمة أثناء فترة الاعارة أو الاجازة بدون مرتب قبل أن يسدد العضو التزاماته السنوية تصرف المزايا التأمينية طبقاً لأحكام هذا النظام بعد خصم الاشتراكات المستحقة ونصيبه من الموارد السنوية مضافاً إليها ٨% من قيمتها.

١٣) فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو الفصل أو انتهاء العضوية بسبب الفصل من الصندوق مع الاستمرار فى الخدمة :-

يرد للعضو كافة مدفوعاته بالاضافة الى ٨% من قيمتها.

١٤) أحكام عامة فى صرف المزايا :-

أ) يشترط لصرف ميزة التقاعد لأى عضو سواء كان مؤسساً أو غير مؤسس ألا تقل مدة اشتراكه بالصندوق عن ثلاث سنوات كاملة وفى حالة احالة العضو إلى المعاش قبل مضى هذه المدة يستمر العضو فى سداد التزاماته المالية حتى اكتمال هذه المدة اللازمة لاستحقاق الميزة.

ب) يراعى خصم كافة مزايا الترقية المنصرفة لأى عضو عند استحقاق ميزة انتهاء الخدمة أو العضوية الخاصة به.

ج) لا تصرف الميزة عند الاستحقاق فى رتبة لواء إلا بالانتهاء الفعلى للخدمة بوزارة الداخلية.

د) يتم اعتبار نهاية الخدمة فى حركة الترقيات السنوية بالاحالة للمعاش بناءً على رغبة العضو بمثابة نهاية الخدمة بالطريق الطبيعى من حيث استحقاق المزايا التأمينية ويصرف له الميزة التأمينية المقررة لرتبته.

هـ) تنتهى العضوية بانتهاء الخدمة بالانتقال الى وظيفة مدنية وتسوى مستحقات العضو بالحصول على مدفوعاته بالاضافة الى ٨% من قيمتها إلا أن انتهاء الخدمة بالنقل الى وظيفة مدنية بترشيح من الوزارة يعتبر بمثابة انتهاء الخدمة بالطريق الطبيعى وتسوى مستحقات العضو وفقاً لرتبته عندئذ.

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

ثالثاً : إلغاء البند (و) من المادة (٣) من الباب الأول (بيانات عامة).

مادة (٢) : يسرى هذا القرار اعتباراً من ٢٠١٠/١/١ .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

د. عـــادل منـــــير

نائب رئيس الهيئة

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصـر/ اسكندرية الصحـراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg